

مرفقات
بنود اجتماع الجمعية العامة العادية

تاريخ 2021/03/02م

مرفق البند رقم 5

بيان بما سيتم توزيعه من أرباح على المساهمين عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2020م، بنا على قرار مجلس الإدارة بتاريخ 15-07-1442 الموافق 27-02-2021

التفصيل	البند
1,500 مليون	اجمالي المبلغ الموزع
3,000,000,000	عدد الأسهم المستحقة للأرباح
0.50	حصة السهم من التوزيع
5 %	نسبة التوزيع إلى قيمة السهم الاسمية(%)
يوم الثلاثاء 2021/03/23 الموافق 1442/08/10هـ	تاريخ الأحقية
يوم الثلاثاء 2021/04/06 الموافق 1442/08/24هـ	تاريخ التوزيع

مرفق البند رقم
(7)

التقرير السنوي للجنة المراجعة حول النظام الرقابي
في البنك عن العام المنتهي في 31 ديسمبر 2020م

خلال عام 2020م، تم عقد (9) اجتماعات بمعدل مرة كل ربع عام على الأقل قبل اصدار الموافقة على نتائج البنك الأولية والنهائية. وتتألف لجنة المراجعة من خمسة أعضاء، منهم عضوين غير تنفيذيين من مجلس الإدارة وثلاثة أعضاء مستقلين من خارج المجلس.

أعضاء لجنة المراجعة

رئيس اللجنة وعضو مجلس الإدارة	- جمال عبدالكريم الرماح
عضو اللجنة وعضو مجلس الإدارة	- محمد عمير العتيبي
عضو اللجنة الخارجي	- عبدالعزيز عبدالله الدعيلج
عضو اللجنة الخارجي	- عبدالرؤوف سليمان باناجه
عضو اللجنة الخارجي	- طارق عبدالله القرعاوي

مهام ومسؤوليات لجنة المراجعة الرئيسية

أولاً: التقارير والضوابط المالية والرقابية

- مراجعة السياسات والإجراءات المحاسبية الأساسية وأية تعديلات تتم عليها.
- مراجعة المسائل المحاسبية، والتقارير الهامة، وعرض القوائم المالية، وكافة أنشطة الحسابات/البنود النظامية للتحقق من التزامها بالمعايير المحاسبية وقواعد الإفصاح القانوني.
- دراسة السياسات والممارسات المحاسبية ومدى فعاليتها وتطبيقها وتوفيرها وتقييم مدى كفاية سجلات المحاسبة وتقارير الحوكمة.
- مراجعة توصيات الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بمخصصات الائتمان والاستثمارات وسياسات البنك المتعلقة بتصنيف مخاطر القروض والأصول المالية الأخرى.
- دراسة توصيات الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بأحكام الديون المعدومة أو المشكوك في تحصيلها وأي أحكام أخرى تتعلق بالخسائر أو القضايا.

- مراجعة سياسات البنك فيما يتعلق بالتعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة ومراجعة العقود والتعاملات التي يجريها البنك مع الأطراف ذوي العلاقة ، والحصول على بيان بكافة هذه التعاملات لمراجعة عملية اعتمادها والتحقق من الإفصاح عنها في القوائم المالية.
- دراسة مدى فاعلية وكفاءة منظومة الضوابط الرقابية الداخلية المعدة من قبل الإدارة التنفيذية، بما فيها الضوابط الرقابية الداخلية على التقارير المالية لتفادي أي عمليات احتيال أو أخطاء، وكذلك رقابة أمن المعلومات وإدارة المخاطر في البنك.
- مراجعة وإقرار سياسة الإفصاح في البنك، ومراجعة التقارير حول مدى فاعلية ضوابط وإجراءات تلك السياسة.

ثانياً: المراجعين الخارجيين

- التوصية لمجلس الإدارة ومراقبة تعيين المراجعين الخارجيين وإعادة تعيينهم وإنهاء خدماتهم وتحديد تكلفة أتعابهم وشروط التعاقد معهم وأخذ الموافقة من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة.
- المراجعة والتحقق من استقلالية وموضوعية المراجعين الخارجيين ومدى فعالية عملية المراجعة مرة في السنة على الأقل مع الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المهنية والتنظيمية ذات العلاقة.
- مراجعة خطة المراجعين الخارجيين السنوية والموافقة عليها.
- دراسة خطاب الإدارة (Management Letter) الصادر من المراجعين الخارجيين ومتابعة تنفيذ التوصيات مع الإدارة التنفيذية.

ثالثاً: إدارة المراجعة الداخلية

- مراجعة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية، وأية تعديلات جوهرية قد تتم عليها، بما في ذلك الالتزام بالمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية الصادرة عن معهد المراجعين الداخليين.
- الرقابة والإشراف على أداء المراجع الداخلي وفق معايير الأداء السنوية المعتمدة، وأداء وأنشطة إدارة المراجعة الداخلية في البنك للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.
- مراجعة ما يعرضه رئيس المراجعة الداخلية حول مدى كفاية أنظمة الضوابط الرقابية الداخلية في البنك ودرجة الالتزام في هذا الخصوص.
- متابعة الإجراءات التصحيحية التي تقوم بها الإدارة التنفيذية للملاحظات الواردة في تقارير إدارة المراجعة الداخلية.
- مراجعة مدى استقلالية المراجعين الداخليين عن الإدارة التنفيذية والتحقق من عدم وجود أية قيود غير مبررة على أعمال رئيس المراجعة الداخلية.

- إجراء تقييم سنوي لمدى فاعلية وكفاءة منظومة الضوابط الداخلية في البنك.

رابعاً: إدارة المخاطر والضوابط الداخلية

- مراجعة سياسات إدارة المخاطر لعمليات تقييم المخاطر المهمة.
- مراجعة أهم المخاطر ذات العلاقة بالرقابة الداخلية والخطوات المتبعة من قبل الإدارة لمراقبة وضبط هذه المخاطر.
- مراجعة تقارير ونشاطات إدارة المخاطر لضمان منع نشاطات الاحتيال والمخاطر الأخرى ذات العلاقة.

خامساً: الالتزام

- مراجعة مدى كفاءة نظام مراقبة الالتزام بالقوانين والأنظمة ونتائج التحقيقات والمتابعات حول أي حالة (بما في ذلك الإجراءات التأديبية) التي أجرتها الإدارة التنفيذية.
- اعتماد الخطة السنوية لإدارة الالتزام.
- مراجعة وتعديل واعتماد سياسات الالتزام.
- مراجعة التقارير من قبل مدير الالتزام حول الإجراءات التي تم إصدارها من قبل الإدارة لضمان التقيد بسياسات وإجراءات البنك وقواعد وتعليمات البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية.
- مراجعة القضايا القانونية الهامة.

سادساً: التأكيدات والإقرارات السنوية للإدارة التنفيذية بخصوص الرقابة الداخلية

خلال السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2020م، أكدت الإدارة العليا والجهات الرقابية في البنك على ما يلي:

- سلامة وفاعلية ضوابط الرقابة الداخلية المطبقة ضمن نظام الرقابة.
- معالجة أوجه القصور ونقاط الضعف الداخلية والخارجية لضمان سلامة مصالح البنك.

سابعاً: رأي لجنة المراجعة حول النظام الرقابي في البنك عن لعام المنتهي في 31 ديسمبر 2020م

اطلعت اللجنة خلال اجتماعاتها في عام 2020م على التقارير الدورية لكل من إدارة المراجعة الداخلية وإدارة الالتزام وإدارة المخاطر وكذلك التقارير الصادرة من البنك المركزي السعودي ذات العلاقة، كما اجتمعت مع المراجعين الخارجيين على انفراد، واطلعت على التقارير الصادرة من قبلهم، وتابعت اللجنة بشكل دوري جهود الإدارات الرقابية والإدارة التنفيذية لضمان معالجة الملاحظات التي تم اكتشافها ووضع الضوابط الكفيلة التي تحد من تأثيرها على النظام الرقابي أو تمنع تكرارها.

واستناداً على التأكيدات والافصاحات السنوية التي حصلت عليها اللجنة من الجهات الرقابية والإدارة التنفيذية، فإن لجنة المراجعة ترى عدم وجود أي ثغرات رقابية أو ضعف جوهري في النظام الرقابي للبنك بما يؤثر على سلامة وعدالة القوائم المالية. علماً بأن أي نظام رقابة داخلية - بغض النظر عن مدى سلامة تصميمه وفاعلية تطبيقه - لا يمكن أن يوفر تأكيداً مطلقاً.

ويأتي ذلك ضمن أهداف مجلس الإدارة في الحصول على تأكيدات معقولة عن مدى سلامة تصميم وفاعلية تطبيق نظام الرقابة الداخلية.

نيابة عن لجنة المراجعة



جمال عبدالكريم الرماح

رئيس لجنة المراجعة


مرفق البند رقم
(9) والبند رقم (10)

سري

الرقم: 65/9990635/3

التاريخ: 2021.02.28 م - 1442.07.16 هـ

المرفقات:



الموقرين

السادة مساهمي بنك الرياض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارة الى متطلبات المادة (71) من نظام الشركات والتي تنص على "لا يجوز ان يكون لعضو مجلس الإدارة أي مصلحة مباشرة او غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة الا بترخيص من الجمعية العامة العادية، ووفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة، وعلى عضو مجلس الإدارة ان يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة او غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة".

عليه نود ابلاغكم بالتعاملات والعقود التي ستكون لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة او غير مباشرة فيها والتي يسعى البنك للحصول على ترخيص من الجمعية العامة عليها وهي على النحو التالي:

- 1- الأعمال والعقود التي ستتم بين البنك والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، والتي لعضو مجلس إدارة بنك الرياض الأستاذ نادر إبراهيم الوهبي (يعمل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية)، مصلحة غير مباشرة فيها و لعضو مجلس إدارة بنك الرياض الأستاذ محمد طلال النحاس (عضو مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية) مصلحة غير مباشرة فيها وهي عقود إيجار مبنى المقر الرئيسي لبنك الرياض وعدة مقار أخرى بمدينة الرياض، وموقعي صراف آلي، بدون شروط أو مزايا خاصة حيث بلغت مجمل التعاملات خلال العام 2020م مبلغ (29,356,040) ريال سعودي.
- 2- الأعمال والعقود التي ستتم بين البنك وشركة الاتصالات السعودية، والتي لعضو مجلس إدارة بنك الرياض الأستاذ محمد طلال النحاس (عضو بمجلس إدارة شركة الاتصالات السعودية) مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عقد خدمة ربط شبكة الفروع والمباني لخدمات البيانات IPVPN وعقد إدارة خدمة منصة SMS، وعقد إيجار موقعي صراف آلي، بدون شروط أو مزايا خاصة، حيث بلغت مجمل التعاملات خلال العام 2020م مبلغ (65,790,892) ريال سعودي.

كما نرفق لكم التقرير الخاص عن هذه التعاملات والصادر عن السادة مراجعي حسابات البنك السادة برايس ووترهاوس كوبرز .

وتقبلوا خالص تحياتي،

رئيس مجلس الإدارة

عبدالله محمد العيسى



إلى السادة المساهمين
بنك الرياض

تقرير حول التبليغ المقدم من سعادة رئيس مجلس الإدارة

قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق للمعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ والخاصة ببنك الرياض ("البنك") والمقدم من قبل سعادة رئيس مجلس إدارة البنك وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه بما يتماشى مع متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات ("التبليغ").

الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود لدينا هو التبليغ المقدم من سعادة رئيس مجلس الإدارة الذي أعدته إدارة البنك واعتمده رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

المعايير

إن المعايير المطبقة هي متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥ - ١٤٣٧هـ) والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات أو العقود المبرمة لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس")، فإنه يجب على البنك أن يعلن عن تلك المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العامة للشركة. ويجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بتلك المصالح وإعفاء نفسه من التصويت في المجلس للموافقة على تلك المعاملات أو العقود وأن يقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة بأية معاملات أو عقود التي يكون لدى عضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة بها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة البنك مسؤولة عن إعداد وعرض التبليغ بشكل ملائم وفقاً للمعايير والتأكد من اكتمالها. كما تتضمن المسؤولية أيضاً، تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد وعرض التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

استقلالنا ورقابتنا للجودة

لقد التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية لقواعد السلوك المهني والأخلاقي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بارتباط التأكيد المحدود والمعتمد في المملكة العربية السعودية التي تتطلب الاستقلالية ومتطلبات أخرى قائمة على المبادئ الأساسية للتكامل والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لرقابة الجودة رقم (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه يحتفظ بنظام شامل لرقابة الجودة يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية التي تنطبق.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج التأكيد المحدود حول التبليغ استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقاً لمعيار التأكيد الدولي ٣٠٠٠ (المعدّل)، "ارتباط التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" والمعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود من أنه لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن البنك لم يلتزم بالمتطلبات التي تنطبق من المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

تخضع الإجراءات التي يتم اختيارها على حكمنا، والذي يتضمن تقييماً لمخاطر الأخطاء مثل إخفاق الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. وعند القيام بهذه التقييمات للأخطار، فإننا نأخذ بعين الاعتبار الرقابة الداخلية المتعلقة بالتزام البنك بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص اختباري للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة فيما يتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.

باعتمادنا أن الأدلة التي حصلنا عليها تعد كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا للتأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود على التزام البنك بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والعقود المبرمة مع البنك من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة المعاملات والعقود المبرمة مع البنك من قبل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة البنك بشكل مباشر أو غير مباشر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.
- فحص محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والعقود التي أبرمها عضو مجلس الإدارة وإعفاء نفسه من التصويت في المجلس على القرار الصادر بهذا الخصوص في اجتماعات مجلس الإدارة.
- فحص التأكيد الذي تم الحصول عليه من عضو مجلس الإدارة المعني حول الأعمال والعقود المنفذة من قبل عضو مجلس الإدارة خلال السنة، وفي حالة أعضاء مجلس الإدارة الذين لم يكن لهم معاملات، الحصول على تأكيد بعدم وجود معاملات خلال السنة.
- اختبار توافق المعاملات والعقود المدرجة في التبليغ مع الإفصاح في الإفصاح (٣٤) حول القوائم المالية المراجعة.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل مدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

ويُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب معيار التأكيد الدولي ارتباط التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدّل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الملائمة الكافية محدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على قدر أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو رأي فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠، ولا يجب أن يعتقد بأنه تقدم تأكيداً ولأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

استناداً إلى الأعمال المبينة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن البنك لم يلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات التي تنطبق من المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة البنك فقط وذلك لمساعدة رئيس مجلس إدارة البنك للوفاء بالتزاماته للتقرير بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه إلى أي أطراف أخرى عدا وزارة التجارة والاستثمار وهيئة السوق المالية ومساهمي البنك، دون الحصول على موافقتنا المسبقة.

برايس وترهاوس كوبرز



مفضل بن عباس محمد علي

ترخيص رقم ٤٤٧

٤ رجب ١٤٤٢ هـ

(١٦ فبراير ٢٠٢١)

تتضمن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة مجموعة من الأعمال والعقود التي تتم لحساب بنك الرياض والتي يمتلك فيها السادة أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة وهي على الشكل التالي:

قيمة العقد السنوية (ريال سعودي)	تاريخ انتهاء العقد	المالك	اسم الطرف ذي العلاقة	طبيعة العقد
700,000	2021/09/10	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	عضو مجلس الإدارة الأستاذ نادر إبراهيم الوهيبي يعمل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.	إيجار مقر فرع شارع الستين 286 للمعارض رقم (1,2,3,5) - الرياض
250,000	2021/02/12			اتفاقية تزويد بيانات بين المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وبنك الرياض لخدمة مفيد للاستعلام عن عدد الموظفين للمنشآت
28,244,040	2022/08/14	مركز غرناطة الاستثماري (المملوكة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية)	عضو مجلس الإدارة الأستاذ محمد طلال النحاس عضو بمجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.	إيجار مبنى الإدارة العامة (واحة غرناطة) A1
112,000	2020/12/31			إيجار عدد 20 موقف بقرناطة بزنس لمدراء العلاقة في قطاع مصرفية الشركات
50,000	2020/12/24			إيجار موقعين صراف آلي في أبراج العليا - الرياض
80,000	2022/05/31	شركة الاتصالات السعودية	عضو مجلس الإدارة الأستاذ محمد طلال النحاس عضو بمجلس إدارة الشركة	إيجار موقعين صراف آلي بمبنى شركة الاتصالات السعودية - الرياض
42,000,000	2022/08/31			عقد إدارة خدمة منصة SMS
23,710,892	2022/12/31			خدمات ربط شبكة الفروع والمباني لخدمات الـ IPVPN